

Distr.: Limited
19 November 2002
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



الدورة السابعة والخمسون

البند ٢٢ (ك) من جدول الأعمال

التعاون بين الأمم المتحدة والمنظمات الإقليمية

والمنظمات الأخرى: التعاون بين الأمم المتحدة

ومنظمة حظر الأسلحة الكيميائية

الأرجنتين، إسبانيا، أستراليا، إكوادور، أوكرانيا، أيرلندا، آيسلندا، إيطاليا، البرتغال، بلغاريا، بولندا، بيرو، الجمهورية التشيكية، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، الدانمرك، رومانيا، سان مارينو، سانت فنسنت وجزر غرينادين، سلوفاكيا، السنغال، السويد، شيلي، غواتيمالا، فرنسا، فنزويلا، فنلندا، كازاخستان، كرواتيا، كولومبيا، لكسمبرغ، ليبيا، ليتوانيا، مالطة، النرويج، النمسا، نيكاراغوا، نيوزيلندا، هنغاريا، هولندا، اليابان، اليونان: مشروع قرار

التعاون بين الأمم المتحدة ومنظمة حظر الأسلحة الكيميائية

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى قرارها ٤٢/٥٦ المؤرخ ٧ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١ بشأن التعاون بين الأمم المتحدة ومنظمة حظر الأسلحة الكيميائية،

وإذ تسلمت التقرير السنوي لعام ٢٠٠١^(١) لمنظمة حظر الأسلحة الكيميائية عن تنفيذ اتفاقية حظر استحداث وإنتاج وتكديس واستخدام الأسلحة الكيميائية وتدمير تلك الأسلحة^(٢)،

* أعيد إصدارها لأسباب فنية.

(١) A/57/576.

(٢) انظر الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة السابعة والأربعون، الملحق رقم ٢٧ (A/47/27)، التذييل الأول.

- ١ - **تحيط علما** بالتقرير السنوي لعام ٢٠٠١ لمنظمة حظر الأسلحة الكيميائية المقدم باسمها من المدير العام لتلك المنظمة^(١)؛
- ٢ - **تقرر** أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها التاسعة والخمسين البند الفرعي المعنون "التعاون بين الأمم المتحدة ومنظمة حظر الأسلحة الكيميائية".
-